

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١٥ لسنة ١٩٩٩

بشان الموافقة على بروتوكول للتعاون الفنى

بين وزارة القوى العاملة والهجرة

بجمهورية مصر العربية ووزارة العمل بجمهورية الصين الشعبية

الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٤/٥/١٩٩٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور :

قـرـر:

(مادة وحيدة)

ووفق على بروتوكول للتعاون الفنى بين وزارة القوى العاملة والهجرة
بجمهورية مصر العربية ووزارة العمل بجمهورية الصين الشعبية ، الموقع فى القاهرة بتاريخ
١٤/٥/١٩٩٦ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٨ ذى الحجة سنة ١٤١٩ هـ

(الموافق ٤ أبريل سنة ١٩٩٩ م)

حسنى مبارك

بروتوكول للتعاون الفنى

بين وزارة القوى العاملة والهجرة بجمهورية مصر العربية

ووزارة العمل بجمهورية الصين الشعبية

إن وزارة القوى العاملة والهجرة بجمهورية مصر العربية ووزارة العمل بجمهورية الصين الشعبية ، المشار إليهما فيما بعد " بالطرفين " ؛
توثيقاً لعلاقات الود المتبادل والتعاون بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية الصين الشعبية فى مجالات العمل ؛
ورغبة فى استمرار وتواصل هذا التعاون فى المستقبل ؛
قد اتفقتا على مايلى :

المادة (١)

يعمل الطرفان على تنظيم ودعم التعاون بين البلدين فى مختلف المجالات المتعلقة بتنمية الموارد البشرية وتخطيط القوى العاملة والحماية الاجتماعية ، وعلى الأخص التدريب المهنى ، السلامة والصحة المهنية ، التفتيش العمالى ، علاقات العمل ، ومشاكل العمالة ، والبطالة ، وحظر عمل الطفل ، وتبادل المعلومات والخبرات فى هذه المجالات .

المادة (٢)

يعمل الطرفان على تشجيع وتسهيل الآتى :

- ١ - تبادل الخبراء من الوزارتين فى المجالات المذكورة فى المادة الأولى .
- ٢ - تبادل الوثائق والبيانات الإحصائية المتعلقة بسوق العمل والقوانين واللوائح فى مجالات العمل والحماية الاجتماعية .
- ٣ - مشاركة الخبراء من البلدين فى الندوات الفنية واللقاءات الدولية التى تنظمها كل من الدولتين .
- ٤ - تبادل الخبرات الخاصة بالهيكل الثلاثية والاساليب العلمية للمساومة الجماعية وسوق العمل .
- ٥ - التشاور حول تسوية المنازعات العمالية والتوفيق والوساطة والتحكيم المعمول بها فى البلدين .

المادة (٣)

يتفق الطرفان على تشكيل مجلس فنى مشترك يضم ثلاثة أعضاء من كل طرف ،
تكون مهمته :

١ - التنسيق بين البلدين فى تنفيذ مواد هذا البروتوكول واتخاذ الترتيبات الضرورية
فى هذا الشأن .

٢ - إعداد برنامج العمل السنوية والغرض من التعاون فى المجالات المشمولة بهذا
البروتوكول .

٣ - اقتراح مراجعة هذا البروتوكول عند الضرورة .

المادة (٤)

تحدد شروط ووسائل تمويل وانجاز ما يتعلق بهذا البروتوكول فى برنامج زمنى يتفق
عليه بين الطرفين ، ووفقا للإجراءات المتبعة فى هذا الشأن .

المادة (٥)

يدخل هذا البروتوكول حيز النفاذ من تاريخ تبادل المذكرات الدبلوماسية المتضمنة إتمام
الإجراءات القانونية فى البلدين .

يسرى هذا البروتوكول لمدة غير محددة ما لم يخطر أى من الطرفين الطرف الآخر
كتابة برغبته فى إنهائه قبل انتهاء سريانه بثلاثة أشهر .

حرر فى القاهرة بتاريخ ١٤/٥/١٩٩٦ من أصلين باللغات العربية والصينية والإنجليزية
ولكل منهما ذات الحجية . وفى حالة الاختلاف فى التفسير يعتد بالنص الإنجليزى .

عن وزارة العمل

عن وزارة القوى العاملة والهجرة

بجمهورية الصين الشعبية

بجمهورية مصر العربية

وو لى

أحمد أحمد العماوى

وزيرة التجارة الخارجية والتعاون الاقتصادى

وزير القوى العاملة والهجرة

قرار وزير الخارجية

رقم ٨٥ لسنة ١٩٩٩

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد / رئيس الجمهورية رقم ١١٥ الصادر بتاريخ ١٩٩٩/٢/٢٥ بشأن الموافقة على بروتوكول للتعاون الفنى بين وزارة القوى العاملة والهجرة بجمهورية مصر العربية ووزارة العمل بجمهورية الصين الشعبية ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٦/٥/١٤ :

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٩/٤/٤ :

قرر:

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية بروتوكول للتعاون الفنى بين وزارة القوى العاملة والهجرة بجمهورية مصر العربية ووزارة العمل بجمهورية الصين الشعبية ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٦/٥/١٤

ويعمل به اعتبارا من ١٩٩٩/٥/٩

صدر بتاريخ ١٩٩٩/٥/١٣

وزير الخارجية

عمرو موسى